

ملخص عن التزيم

مصرف لبنان - مديرية الخدمات	اسم الجهة الشاربة
مصرف لبنان - الحمرا - المركز الرئيسي	عنوان الجهة الشاربة
SD00396-2023	رقم وتاريخ التسجيل
تازيم صيانة نظام Active directory and domain controller	عنوان التزيم
يرغب مصرف لبنان بتازيم صيانة نظام Active directory and Domain controller في المركز الرئيسي، يتضمن التزيم كلفة اليد العاملة والنقل في حال طلب ذلك مصرف لبنان من الملتزم.	موضوع التزيم
طلب عروض أسعار عن فترة زمنية سنتين تبدأ اعتباراً من ٢٠٢٤/١٠/١ ولغاية نهاية ٢٠٢٥/١٢/٣١ من ضمنها أيام الأحد والأعياد الرسمية.	طريقة التزيم
خدمات - صيانة	نوع التزيم
٩٠ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض	مدة صلاحية العرض ^١
لا حاجة	ضمان العرض ^٢
لا حاجة	مدة صلاحية ضمان العرض ^٣
كتاب ضمان مصري صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان ولصالحه بنسبة ١٠٪ بالمانة من قيمة العقد النهائية (بموجب الملحق ٤)	ضمان حسن التنفيذ ^٤
<p>١- في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نصّ عليه الملحق رقم (١) وفقاً للجدول Evaluation Grading، إن الإستحصل على علامة دون ١٠٠٪/٧٠ ستؤدي إلى اعتبار العارض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية، بحيث يتم فض عرضه المالي.</p> <p>٢- في المرحلة الثانية، يتم وضع العلامات وفقاً لجدول Commercial Evaluation.</p> <p>٣- يSEND التزيم بعد تحليل الأسعار إلى العرض الأفضل نتيجة الإستحصل على أعلى علامة بموجب معادلة نسبية بين العرض التقني والأكلاف المالية المتمثلة بكلفة اليد العاملة وقطع الغيار للأعطال المستجدة على الشكل التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • العرض التقني ٤٠٪: أي يستحصل على نسبة كاملة ٤٠٪ العارض المستحصل على أعلى علامة في التقييم التقني بحيث باقي العروض المقبولة تستحصل على النسبة المحتسبة من ٤٠٪ مقارنة مع العلامة التقنية الأعلى، • الأكلاف المالية ٦٠٪: أي يستحصل على نسبة كاملة ٦٠٪ العارض المستحصل على أعلى علامة في التقييم المالي بحيث باقي العروض المقبولة تستحصل على النسبة المحتسبة من ٦٠٪ مقارنة مع العلامة المالية الأدنى، 	معايير التقييم
منتشر على منصة هيئة الشراء العام وموقع مصرف لبنان (bdl.gov.lb) مع الإشارة أن الراغبين جدياً بالإشتراك إرسال بريد إلكتروني على العنوان التالي: purchasingunit@bdl.gov.lb مرافق به إذاعة تجارية للشركة لا يعود تاريخها لأكثر من سنة وذلك قبل ٤ أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض	مكان استلام دفتر الشروط الخاص
مصرف لبنان- الحمرا- بلوك ب- الطابق الأول- وحدة المشتريات - الطابق الأول	مكان تقديم العروض
لا حاجة	زيارة الموقع
١2:30 21/12/2023	موعد فض العروض
مصرف لبنان- المركز الرئيسي- مديرية الشؤون القانونية - مبني "أ"- الطابق الخامس	مكان فض العروض
إن مدة العقد تبدأ اعتباراً من ٢٠٢٤/١٠/١ ولغاية نهاية ٢٠٢٥/١٢/٣١ من ضمنها أيام الأحد والأعياد الرسمية. على أن يتم الحضور إلى مصرف لبنان خلال ٤ ساعات من طلبنا مباشرةً للقيام بزيارة الميدانية لزوم الكشف والصيانة إضافةً إلى المضي بالتصليح خلال مهلة أقصاها ٢٤ ساعة بما فيها فترات الأعياد الرسمية وأيام الأحد من تاريخ تبلغ الملتزم بالاعطل. يجب تأمين النطم المطلوبة على مدى سبعة أيام في الأسبوع وذلك ٢٤ ساعة حتى خلال فترات الأعياد الرسمية وأيام الأحد.	مدة التنفيذ
بالدولار الأميركي	عملة العقد
تسدد مستحقات الملتزم المسورة بالدولار الأميركي بالليرة اللبنانية على أساس الكلفة الفعلية لشراء الدولار.	دفع قيمة العقد ^٥

^١ م.م. ٢٢ من ق.ش.ع
^٢ م.م. ٣٤ من ق.ش.ع
^٣ م.م. ٣٤ من ق.ش.ع
^٤ م.م. ٣٥ من ق.ش.ع
^٥ م.م. ٣٧ من ق.ش.ع

مصرف لبنان

دفتر شروط خاص بتلزيم صيانة نظام Active directory في المركز الرئيسي and Domain controller متضمنة كلفة اليد العاملة والنقل

تمت المصادقة على أحكام دفتر الشروط الخاص الحاضر كافة بتاريخ

يرجى ، تحت طائلة رفض العرض ، التقيد حرفيًا بالشروط الشكلية والموضوعية المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص الحاضر.



Checklist

Please check the fields below with

- Submitted Document (مستند مقدم)
 X Document Not Submitted (مستند غير مقدم)

المستندات المقدمة من قبل العارض	المستندات المطلوبة من قبل مصرف لبنان
	1. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، تبيّن توقيع المفوّض قانوناً بالتوقيع على العرض، مصادق عليها لدى السجل التجاري بتاريخ لا يقل عن سنة
	2. التقويض القانوني بالتوقيع عن العارض مصدقاً عليه وفقاً للأصول في حال توجيه
	3. افادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة افلاس
	4. افادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة تصفيّة
	5. مستند يحدد فيه العارض مكاناً لإقامته
	6. كتاب تعهد
	7. كتاب ضمان مصرفي
	8. دفتر الشروط الخاص الحاضر مختوماً وموقاًعاً وفقاً للأصول
	9. الطرف المختار المتضمن لوانح الأسعار مختومة وموقة وفقاً للأصول
	10. لائحة الشروط التقنية والفنية
	11. لائحة بعض زبائن العارض ولمشاريع مماثلة
	12. سجل عدلي للمفوّض بالتوقيع
	13. شهادة إنتساب صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة
	14. شهادة الجودة الخاصة بالعارض (ISO).
	15. Catalogue- Brochure-.....
	16. الشهادات وإشعار تأكيد موقعة من العارض (Confirmation Letters) المذكورة في الجدول ضمن الملحق رقم 1.
	17. أي مستند اضافي، ان وجد (Any Other Document, if available)

القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وارسال التلزيم

المادة 1: المصطلحات

1. يقصد بكلمة "المصرف" الجهة الشارية - مصرف لبنان.
2. يقصد بكلمة "العرض" المؤسسة أو الشركة مقدمة العرض أو أي شخص طبيعي.
3. يقصد بكلمة "الملتزم" المؤسسة أو الشركة التي تم اعتماد عرضها أو أي شخص طبيعي.
4. يقصد بكلمة "قانون الشراء العام" القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢١/٠٧/١٩ .
5. يقصد بكلمة "المناقصة"/"عروض أسعار" إجراءات الشراء بواسطة مناقصة عمومية أو عروض أسعار.
6. يقصد بكلمة "لجنة التلزيم" لجنة التلزيم لدى المصرف المنصوص عليها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام.
7. يقصد بكلمة "لجنة الإسلام" لجنة الإسلام لدى المصرف المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.
8. يقصد بكلمة "العقد" العقد الذي سيوقع بين المصرف والملتزم.
9. يقصد بكلمة "الالتزام / التلزيم" مشروع تلزيم صيانة نظام Active directory and Domain controller في المركز الرئيسي

المادة 2: الدعوة إلى التلزيم

- 1- تتم الدعوة إلى هذا التلزيم عبر الإعلان والنشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- 2- مرفقات دفتر الشروط الخاص:
 - الملحق رقم ١: لائحة الشروط التقنية والفنية
 - الملحق رقم ٢: كتاب التعهد
 - الملحق رقم ٣: مستند تصريح النزاهة
 - الملحق رقم ٤: نموذج كتاب ضمان
 - الملحق رقم ٥: لوائح الأسعار والكشف بالكميات إن لائحة قطع الغيار هي على سبيل المثال لا الحصر، كونه قد يطرأ أخطال لقطع غير مذكورة فيها.
 - الملحق رقم ٦: تحليل الأسعار

إن دفتر الشروط الخاص منشور على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وموقع مصرف لبنان (bdl.gov.lb) ويمكن الحصول على نسخة منه عبر البريد الإلكتروني بعد مراجعة وحدة المشتريات لدى مصرف لبنان.

يُطبق على دفتر الشروط الخاص الحاضر أحكام قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 3: طريقة التلزيم والمعايير المعتمدة

يجري التلزيم عبر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام. يسند التلزيم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والتكنولوجية والمالية وفقاً للمعايير المحددة في تحليل الأسعار (الملحق رقم ٦).

المادة 4: شروط مشاركة العارضين

I- حق الاشتراك في هذا التزيم لكل شخص معنوي/ طبيعي تتوافر فيه الشروط التالية:

- 1- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جدًّا من دون أي شطب أو حك.
- 2- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على كتاب التعهد والتصرير المرفقين ربطاً الطوابع المالية المتوجبة.
- 3- يلتزم بكتمان السر المنشأ بقانون ٣ أيلول ١٩٥٦ ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يستحصل عليها من مصرف لبنان أو قد يطلع عليها وعليه أن يحافظ على هذه المعلومات بالعناية التي يحافظ بها على المعلومات السرية الخاصة به.
- 4- يرفض كل عرض يتضمن أي تحفظ أو استدراك.

II- يتوجب على العارض تقديم مغلفين يتضمنان المستندات المعددة أدناه (أصل أو صورة طبق الأصل) وفقاً لما يلي:

أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية والتقنية

الوثائق والمستندات الإلزامية:

1. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، تُبيّن توقيع المفوّض قانوناً بالتوقيع على العرض، مصادق عليها لدى السجل التجاري بتاريخ لا يقل عن سنة وان يكون موضوع الشركة واضح يتماشى مع نوع الخدمات التي تقدمها لمصرف لبنان.
2. القويض القانوني بالتوقيع عن العارض مصدقاً عليه وفقاً للأصول في حال توجيهه.
3. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس.
4. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تثبت ان العارض ليس في حالة تصفية.
5. مستند يحدد فيه العارض مكاناً لإقامته (عنوان واضح- بريد إلكتروني- رقم هاتف-...) للتواصل معه وذلك بغية إسلام التبليغات كافة.
6. كتاب تعهد، مطابقاً للنموذج المرفق بدفتر الشروط الخاص الحاضر (ملحق رقم ٢) موقعاً وفقاً للأصول وملصقاً عليه رسم الطابع المالي المتوجب.
7. كتاب ضمان مصرفي، مطابقاً للنموذج المرفق بدفتر الشروط الخاص الحاضر (ملحق رقم ٤) مختوماً وموقعاً وفقاً للأصول.
8. دفتر الشروط الخاص الحاضر مختوماً وموقعاً وفقاً للأصول.
9. الظرف المختم المتضمن لوائح الأسعار مختومة وموقعة وفقاً للأصول (اللوائح الأصلية المسلمة إلى العارض) (ملحق رقم ٥).
10. لائحة الشروط التقنية والفنية (ملحق رقم ١) مختومةً وموقعةً وفقاً للأصول مع جدول الكميات و المستندات كافة المفصلة في الملحق المذكور.
11. لائحة عشرة (١٠) زبائن العارض ولمشاريع مماثلة من حيث الحجم والنوع أنجزها خلال السنوات الأخيرة والعنوان الكامل والأرقام الهاتفية والبريد الإلكتروني لهؤلاء الزبائن.
12. سجل عدلي للمفوّض بالتوقيع لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ انعقاد الاجتماع.

الوثائق والمستندات الإختيارية:

- 1 شهادة إنتساب صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو صناعة المواد موضوع التلزيم، صالحة بتاريخ جلسة التلزيم وصالحة للإشتراك في المناقصات العمومية/عرض أسعار.
- 2 شهادة الجودة الخاصة بالعارض (ISO).
- 3 أي مستند في إضافي (Catalogue- Brochure-....).

إن جميع المستندات والوثائق المقدمة في العرض يجب أن تكون مصدقة ومرقمة وفقاً للترتيب الوارد في الـ Check list المرفقة ربطاً ويكون كل عارض مسؤولاً عن صحة المعلومات المقدمة من قبله. إن عدم التقيد حرفياً بمضامون وشروط المستندات المذكورة أعلاه وأو عدم ملاءمة العرض المقدم للمواصفات الفنية المطلوبة لا سيما عدم التقيد باللوائح المعدة من قبل المصرف، يؤدي إلى عدم فتح الظرف المختوم المتضمن لوائح الأسعار، وبالتالي استبعاد العرض كلياً.

ثانياً: الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار

يُقدم العارض بياناً بالأسعار موقع ومختوم من قبله ضمن ظرف مغلق يدون عليه موضوع التلزيم وإسم العارض وفقاً للملحق رقم (٤) ويتضمن الأكلاف لكل من اليد العاملة السنوية وقطع الغيار للأعطال المستجدة على حدة، تدون الأسعار بالأرقام والحروف الكاملة دون حك أو سطب أو زيادة لكلمات غير مصدق عليها، علمًا أنه في حال اختلاف قيمة الأرقام عما هو مدون بالأحرف، يعتمد السعر الأدنى.
تشتمل الأسعار جميع المصارييف والرسوم والضرائب، بما فيها الضريبة على القيمة المضافة في حال توجبها، والأجور والأتعاب ومصاريف النقل والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة تنفيذ الإلتزام.

على العارض أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للتلزيم بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

على العارض أن يتلزم بالأسعار التي قدمها في عرضه دون أن يكون له حق التغيير أو المراجعة طيلة مدة التعاقد معه في حال تم اختياره لتنفيذ الإلتزام.

-III - يقتضي على العارض أن يدون على كل غلاف محتوياته وموضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم وإسم العارض على أن يوضع الغلافين المذكورين أعلاه ضمن غلاف واحد يدون عليه موضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم فقط دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض.

المادة ٥: العروض المشتركة (المادة ٢٣ من قانون الشراء العام)

لا يجوز أن يشترك في تنفيذ المشروع هذا عدة مورّدين أو مقدمي خدمات أو مقاولين بموجب عقد شراكة أو اتفاقية مشتركة (joint venture).

المادة ٦: طلبات الاستيضاح (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض وذلك عبر البريد الإلكتروني على العنوانين التاليين: purchasingunit@bdl.gov.lb، على مصرف لبنان الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويرسل الإيضاح خطّياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مصدر الطلب، إلى جميع العارضين، وتطبق أحكام المادة ٢١ من قانون الشراء العام في حال ارتكاب مصرف لبنان اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منه أم نتيجة لطلب استيضاح

مقدم من أحد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين، كما يمكن لمصرف لبنان، عند الاقتضاء، تحديد موعد معين للعارضين المحتملين لمعاينة الموقع، مع العلم أنه يتوجب على العارض القيام بزيارة ميدانية على كافة مواقع المعدات الميكانيكية في المركز الرئيسي وفروعه كافة للتأكد من تغطية كافة الشروط المطلوبة بهدف دقة التسعير.

المادة 7: مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام)

1. يُحدد دفتر الشروط الحاضر مدة صلاحية العرض بـ ٩٠ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يمكن لمصرف لبنان أن يطلب من العارضين، قبل انتهاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرته ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرته ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه الجهة الشرائية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 8: ضمان العرض لا حاجة

المادة 9: ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام)

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة لا تزيد عن ١٠ % من قيمة العقد.
2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مهماً طوال مدة التأمين، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار وعند أول طلب ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملزم إلى حين إيفائه بكل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملزم بعد انتهاء مدة التأمين واتمام الإسلام النهائي الذي يجري بعد تأكيد لجنة الإسلام من أن التأمين جرى وفقاً للأصول.

المادة 10: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام)

يقدم ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ بموجب كتاب ضمان مصري غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبيّن أنه قابل للدفع عند أول طلب، ويقدم ضمان العرض بإسم الالتزام لصالح مصرف لبنان.

المادة 11: تقديم العروض

1. ترسل العروض بواسطة البريد أو باليد مباشرة إلى مصرف لبنان - وحدة المشتريات.
2. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذا التأمين، والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التأمين فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض).

3. يزود مصرف لبنان العرض بإيصال يبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
4. يحافظ مصرف لبنان على أمن العرض وسلامته وسرّيته، وتケف عدم الاطلاع على محتوياته إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
5. لا يفتح أي عرض يتسلّمه مصرف لبنان بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يعاد مختوماً إلى العرض الذي قدمه.
6. لا يحق للعرض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 12: فتح وتقييم العروض

1. تفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام في مديرية الشؤون القانونية في الطابق الخامس من البلوك "أ" من مصرف لبنان الرئيسي. تتولى هذه اللجنة حسراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العرض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلٍ من أعضائها أن يتنحى عن مهماته في اللجنة المذكورة في حال تبين وجود تضارب مصالح مع المشاركيين في إجراءات الشراء، وذلك فور معرفته بذلك.
3. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل مصرف لبنان للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى مصرف لبنان. يخضع اختيار الخبراء من خارج مصرف لبنان إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء بالسرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرروا باسم اللجنة أو أن يشاركون في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّن إلزامياً إلى محضر التلزم.
5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدّون أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
6. يحقّ لجميع العارضين المشاركيين في عملية التلزم أو لممثّلهم المفوضين وفقاً للأصول حضور جلسة فض العروض.
7. تفتح العروض في جلسة علنية بحضور العارضين الراغبين في التاريخ المحدد لفض العروض بحسب الآلية التالية:
 - أ- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عرض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركيين في التلزم، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية.
 - ب- يتم فض العروض على مرحلتين:

المرحلة الأولى:

يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية والتكنولوجية المنصوص عنها في المادة ٤-II اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهدًا لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

تحفظ الظروف المختومة المتضمنة لواحة الأسعار والكشف بالكميات بانتظار أن تفتح في المرحلة الثانية.
يقوم المصرف بدراسة باقي المستندات وتسْتَبعَ العروض غير المستوفية للشروط المطلوبة كافة.

المرحلة الثانية:

عند الانتهاء من دراسة المستندات، يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عرض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العرض خاصاً لها، تمهدًا لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.
تصحّح لجنة التلزم أي خطأ حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العرض المعنى بشكل فوري إذا كان حاضراً.



- يحق للمصرف إجراء المرحلتين المذكورتين أعلاه في يوم واحد كلما دعت الحاجة.
8. يمكن للجنة التلزيم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكيد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.
9. تُسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي مصرف لبنان وهيئة الشراء العام والعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.
10. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
11. لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين مصرف لبنان أو لجنة التلزيم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
12. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.
13. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب أي مستندات معينة، يجوز للجنة التلزيم الطلب خطياً من العارض المعنى توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، وذلك مع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.
14. تطبق أحكام المادة 55 من قانون الشراء العام على كيفية تقييم العروض.

المادة 13: استبعاد العرض

تستبعد الجهة الشارية العرض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في أحدي الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 14: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 6 من قانون الشراء العام)

تحظر المفاوضات بين مصرف لبنان أو لجنة التلزيم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض.

المادة 15: الأنظمة التفضيلية (المادة 16 من قانون الشراء العام)

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العرض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //١٠٪// عشرة بالمئة عن العرض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة 16: إلغاء الشراء وأو أي من إجراءاته:

يمكن لمصرف لبنان أن يلغى الشراء و/ أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

القسم الثاني

أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة 17: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزيم المؤقت) وبعد تنفيذ العقد:

1. يقوم مصرف لبنان بقبول العرض المقدم الفائز مالم:
 - أ- شُرطَتْ أهلية العارض الذي قدم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة ٧ من قانون الشراء العام؛ أو
 - ب- يبلغ الشراء بمقتضى الفقرة ١ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام؛ أو
 - ج- يُرفض العرض الفائز عند اعتبار سعره منخفضاً اخفاضاً غير عادي بمقتضى المادة ٢٧ من قانون الشراء العام؛ أو
 - د- يُستبعد العرض الذي قدم العرض الفائز من إجراءات التلزيم للأسباب المبينة في المادة ٨ من قانون الشراء العام.
2. بعد التأكيد من العرض الفائز يبلغ مصرف لبنان العارض الذي قدم ذلك العرض، كما ينشر بالتزامن قراره بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:
 - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
 - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
 - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، يقوم مصرف لبنان بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدي ١٥//٥ خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المرجع الصالح لدى مصرف لبنان العقد خلال مهلة ١٥//٥ خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تمدد هذه المهلة إلى ٣٠//٣٠ في حالات معينة تحدّد من قبل مصرف لبنان.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى مصرف لبنان عليه.
6. لا يتخذ مصرف لبنان ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعنى بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمنّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، يصادِر مصرف لبنان ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن لمصرف لبنان أن يلغى الشراء أو أن يختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحدّدة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات الازمة.

المادة 18: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار اخفاضاً غير عادياً (المادة ٢٧ من قانون الشراء العام)

يجوز لمصرف لبنان أن يرفض أي عرض إذا اعتبر أن السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدم، منخفض اخفاضاً غير عادي قياساً إلى موضوع الشراء وقيمته التقديرية وتطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 19: مدة التنفيذ

إن مدة العقد سنتين تبدأ اعتباراً من ١٠١/٢٠٢٤ ولغاية نهاية ٣١/١٢/٢٠٢٥ من ضمنها أيام الأحد والأعياد الرسمية.

المادة 20: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام)

1. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التالية:
 - أ. تطبيقاً لتعديلات ضريبية تؤدي إلى زيادة تكلفة تنفيذ العقد؛
 - بـ. في حالة المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام؛
 - جـ. عندما تصدر قوانين أو مرسومات من شأنها التأثير على قيمة العقد، وعلى أن يعلّم ذلك بموجب تقرير من الجهة الشرارية.
2. ثراعي شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 21: تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام)

- يحدد المصرف بموجب كتاب موجه إلى الملتم خدمة الصيانة بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس أو باليد مع إشعار بالإسلام، على أن يتم الحضور إلى مصرف لبنان خلال ٤ ساعات من طلبنا مباشرة للقيام بزيارة الميدانية لزوم الكشف والصيانة إضافة إلى المضي بتصليح خلال مهلة أقصاها ٢٤ ساعة بما فيها فترات الأعياد الرسمية وأيام الأحد من تاريخ تبليغ الملتم بالعطل.
1. يسلم الملتم خدمة الصيانة في مركز المصرف الرئيسي أو في أي من فروعه، حسب الحالة، وفقاً للشروط والمواصفات كافة المتفق عليها.
 2. يتم الإسلام المؤقت بعد:

- استلام المصرف لخدمة الصيانة حسب الكتاب المشار إليه في الفقرة أعلاه وبعد التأكد من مطابقتها لما جاء في لائحة الشروط التقنية والفنية.
- استلام الفواتير المعدة وفقاً للأصول مختومة بشكل أوتوماتيكي من خلال العداد وملصق عليها الطابع المالي أو أية مستندات أخرى يقضي التعامل بتسليمها إلى المصرف وموافقة المصرف الخطية على هذه الفواتير.

المادة 22: إسلام الأشغال/اللوازم/الخدمات (المادة ١٠١ من قانون الشراء العام)

1. يجري الاستلام على مراحل لكل من، خدمة الصيانة ، وفقاً لما هو مفصل في المواصفات الفنية والتكنولوجية.
 2. إن مدة العقد سنتين تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملتم بمباشرة الالتزام من ٢٠٢٤/١٠/١ ولغاية ٢٠٢٥ /١٢/٣١ من ضمنها أيام الأحد والأعياد الرسمية.
 3. يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.
 4. يتتعهد الملتم، في معرض تنفيذه الالتزام تسليم خدمة الصيانة وفقاً لما يلي:
- تسليم خدمة الصيانة نخب أول خالي من الشوائب وذات مواصفات عالية الجودة وفقاً للمواصفات المطلوبة.
 - عدم تسليم خدمة الصيانة غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها حتى في حال عدم توفر المطلوب أو لأي سبب آخر.
 - تقديم، فور توقيع العقد، تقريراً مفصلاً عن ما يلي:

1. آلية تطبيق خدمة أعمال الصيانة (Method of Statement including check lists)
2. ضمان عدم وجود أي عيب أو خلل في خدمة الصيانة ومعالجتها وفقاً للأصول عند مطالبة المصرف خطياً بذلك فوراً وعلى كامل مسؤولية ونفقة الملتم.
3. يحتفظ المصرف بحقه في مطالبة الملتم بالتعويض عن العطل والضرر الناتجين عن أي إخلال بأحد الموجبات المذكورة أعلاه بالإضافة إلى مصادرة كتاب ضمان حسن التنفيذ المشار إليه في دفتر الشروط الحاضر.

المادة 23: التعاقد الثنوي (المادة ٣٠ من قانون الشراء العام)

يجب على الملزوم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه مصرف لبنان عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

المادة 24: الإشراف على التنفيذ والكشفوفات (تطبيقات أحكام المادة ٣١ من قانون الشراء العام) أولاً: الإشراف:

1. في عقود الأشغال، وفي العقود الأخرى التي تستدعي ذلك كعقود الخدمات والت تصنيع لمصلحة مصرف لبنان، يُطبق الإشراف المُتلازم مع تنفيذ الأعمال المطلوبة بالشكل الذي يضمن استمرارية العمل وتحقيقه المواصفات المطلوبة والنتائج المرجوة قبل حلول موعد الاستلام المؤقت.
2. يتولى الإشراف من يكلّفه مصرف لبنان بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة والقدرة على متابعة العمل، من داخل مصرف لبنان، أو خارجه عند الاقتضاء، وعندها يجري التعاقد مع المُشرف وفق أحكام قانون الشراء العام.
3. توضع بنتيجة الإشراف تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المُشرف إبلاغ مصرف لبنان بكل مخالفة أو تصرُّف غير مُنطبق على الأصول ينَّفذ في موقع العمل.
4. يحضر المُشرف إلى موقع العمل بصورة تؤمن صحة واستمرارية العمل، كما يدقّق في الكشفوفات ويحضر عملية تسليم موقع العمل والاستلام المؤقت والنهائي، وينبئ رأيه باقتراحات الملزوم وبالتعديلات المطلوبة على الأعمال الملزمة، ويقترح الملائم لتنفيذ العمل بطريقة أنسَب، ويرفع تقريراً بذلك إلى مصرف لبنان ليتخذ القرار المناسب.
5. يتحمّل من يتولى الإشراف على الأعمال مسؤولية شخصيةً عن أي تقصير في الموجبات الملقاة على عاته بموجب هذه المادة ويترّض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

ثانياً: الكشفوفات

يقدم الملزوم كشفوفات السلع أو الخدمات أو الأعمال المنفَّذة على اختلافها إلى مصرف لبنان للإطلاع والموافقة عليها.

المادة 25: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملزوم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بتجهيزات المصرف من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملزوم تصليح كل عطل وضرر يلحق بتجهيزات المصرف ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة يقوم مصرف لبنان بإتخاذ الإجراءات اللازمة على نفقة ومسؤولية الملزوم.

المادة 26: دفع قيمة العقد (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام)

- أ- تحدد كلفة خدمة الصيانة بالدولار الأميركي.
- يشمل "البدل" المصاريف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ العقد بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والأجور والأتعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل و خلال مدة العقد، ولا يحق للملزوم أن يطالب بأي زيادة على "البدل" لأي سبب كان مهما كان نوعه أو مصدره ولأية جهة كانت.
- ب- تسدّد مستحقات الملزوم المسعرة بالدولار الأميركي بالليرة اللبنانية على أساس الكلفة الفعلية لشراء الدولار، وفقاً لما يلي:

- تسدد خدمة الصيانة (أكلاف اليد العاملة) كل ستة أشهر،

ج- يلتزم الملزם في مهلة أقصاها خمسة أيام عمل تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم لمصرف لبنان، كتاب ضمان مصري وفقاً للنموذج المرفق ربطاً (ملحق رقم -٤-) يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته موضوع العقد بمبلغ قدره ١٠ % من قيمة البدل (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى الملزם بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة مصرف لبنان النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإسلام النهائي).

د- يمكن لمصرف لبنان اجراء المقاصلة حكماً بين أي مبلغ يترتب للملزם وبين أي مبلغ يترتب على مصرف لبنان لاسيما قيمة الغرامة الاكراهية التي قد تتوجب على الملزם وفقاً لأحكام المادة ٢٨ أدناه.

المادة 27: دفع الطوابع والرسوم

ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملزם بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
ويُسدد رسم الطابع المالي البالغ /٤/ بالألف خالل خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملزם تصديق العقد.

المادة 28: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجّب على الملزם التقدّم بالمهل المحدّدة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحدّدة فيه.
تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملزם بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.
وتحسب غرامة تأخير نقدية قدرها (١%) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة،
ويعتبر كسر اليوم يوماً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (١٠%) من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير نسبة الـ (١٠%) من قيمة العقد، يحق للجهة الشارية فسخ العقد واعتبار الملزם ناكلاً، وتطبق بحقه أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام. وفي جميع الأحوال يُصدر كتاب ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التأمين.

المادة 29: أسباب انتهاء العقد ونتائجها (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام)

أولاً: النكول

إذا خالف الملزם شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط الحاضر، يعود لمصرف لبنان إنذاره رسميًّا بوجوب التقدّم بكلفة موجباته ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى. في حال لم يقم الملزם بموجباته ضمن هذه المهلة، يعتبر ناكلاً ويفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (١) من البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

ثانياً: الانهاء

١- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:

- أ- عند وفاة الملزם إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافق مصرف لبنان على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ب- إذا أصبح الملزם مفلساً أو معرضاً أو حُلت الشركة، وتطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (٢) من البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- ٢- يجوز لمصرف لبنان إنهاء العقد إذا تعذر على الملزם القيام بأيٍ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

١- يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أيٍ من الحالات التالية:



- أ- إذا صدر بحق الملتزم حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛
- ب- إذا تحقق أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من قانون الشراء العام.
- ج- في حال فقدان أهلية الملتزم.
- 2- إذا فسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة (١) من هذا البند تطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (١) من البند رابعاً من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- ١- في حال حصول إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة أعلاه أو سواها من الحالات المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، تُثبت فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- ٢- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأيٍ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (١-أ) من البند ثالثاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- ٣- ينشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة ٣٠: الاقتطاع من الضمان (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام)

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حق لمصرف لبنان اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتباراً ناكلاً وفقاً لأحكام البند أولى من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة ٣١: الإقصاء (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٢: القوة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجية عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب على الملتزم ابلاغ مصرف لبنان فوراً وخطياً عند حصول أي تخلف أو تأخير في التنفيذ وعن أسبابه وعن مدة المتوقعة. في حال تجاوز التخلف أو التأخير في التنفيذ مهلة عشرة أيام، ولم يتم التوصل الى حل بين الفريقين، يجوز لمصرف لبنان إستناداً (i) فسخ العقد أو (ii) تمديد المهلة المذكورة وذلك فقط في حالات إستثنائية ومعللة. في حال فسخ العقد بسبب القوة القاهرة، يتوجب على مصرف لبنان اعادة "كتاب ضمان حسن التنفيذ" المشار إليه في الفقرة (ج) من المادة ٢٦ أعلاه الى الملتزم.

المادة ٣٣: النزاهة

تطبق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٤: القضاء الصالح

تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تفسير وتنفيذ العقد. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تفسير العقد وتنفيذ الإلتزام.

المادة 35: أحكام مختلفة

- يخضع الملزوم في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الخاص الحاضر، لأحكام قانون الشراء العام رقم ٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١.
- يوقع العارض على النسخ المسلمة له من دفتر الشروط الخاص الحاضر وملحقاته كافة تأكيداً منه انه قام بقراءتها واعتبارها صالحة كأساس ملزم لتنفيذ ما ورد في عرضه.

المُلْحِق رقم (١)

لائحة الشروط التقنية والفنية

إن الموصفات التقنية والفنية هي عينها مفصلة في جدول الكميات الملحق رقم (٥)، لذا على العارضين الاطلاع وتأكيد الموافقة عليها من خلال ختمها، توقيعها وضمها إلى الملف رقم (١) دون تدوين الأسعار، منوهين بضرورة إضافة المستندات التالية المذكورة في الجدول أدناه بشكل يسمح لمصرف لبنان إجراء التقييم التقني قبل فض العروض المالية:

1. الشهادات
2. كتاب إشعار موقع من العارض (Confirmation Letters) متضمن التزامه بالمتطلبات الفنية المفصلة في الجدول أدناه.
3. يستحصل العارض على علامة صفر لأي من البنود المذكورة في حال عدم مطابقة مؤهلات العارض المذكورة في الجدول أدناه.
4. إن الإستحقاق على علامة دون ١٠٠/٧٠ ستؤدي إلى اعتبار العارض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية، بحيث يستثنى من فض العروض المالية.

#	Description	Grade	Confirmation (Yes / No)	Provide Information / Documents	Provide Certification
1	Confirmation of providing 24/7 support and service where a certified field engineer, with minimum 5 years of experience, is asked to do the necessary action for troubleshooting and fixing bugs, outages and misbehavior related to BDL Active directory and Domain controller	25	<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No		
2	Confirmation of providing escalated engineering support by Microsoft engineers in case the above is not fixed.	25	<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No		
3	Certification from Microsoft that the bidder is an authorized service partner for Windows and the supported product and qualified to provide support services.	25			
4	Company profile and references of its projects (Grading will be computed on pro rata basis according to number of presented projects and their scale).	25		_____	

A- Scope of Works

1. Yearly maintenance for BDL Active directory and Domain controller
2. Preventive visits should be monthly all year long
3. Maintenance should include a total health check on the system, troubleshooting, etc...
4. Bidders are required to submit a Service Report for each maintenance visit (Preventive & Corrective).
5. Bidders should provide BDL with a maintenance check-list routine at each preventive visit.
6. Bidders' foreign employees and staff should have a valid residency & Work permits.
7. Bidders should ensure that all special equipment, tools, transportation and logistics are included within the price.
8. All material needed for the maintenance should be included within the price.
9. Bidders should provide list of brands and material related to equipment subject to maintenance contracts and specify whether the company is a dealer or sole agent for each brand.
10. Bidder should provide BDL with unlimited corrective maintenance visits at any time upon call for intervention within 24 hours from call.



المُلْحِق رقم (٢)

كتاب التعهد

FORM OF TENDER

..... الموضوع: مشروع
..... ("الالتزام")

..... أنا الموقع أدناه
..... مقيم في
.....

أصرّح :

- عن رغبتي في الإشراك بـاستدراج العروض المتعلقة بالإلتزام، وأصرّح كذلك بأنني أطّلعت على الشروط والمواصفات الموضوعة للإلتزام لا سيما دفتر الشروط الخاص ولائحة الشروط الفنية ودفتر الشروط العام.
- أنني قُمت بالدرس المُفصل لجميع ظروف العمل ولاحظت ذلك في وضع لائحة الأسعار المقدمة مني لتنفيذ الإلتزام.

وأتعهد في حال إرساء الالتزام عليّ:

- أن أقوم بتنفيذ الموجبات موضوع الالتزام المذكور بالمدة المحددة وفقاً للشروط المفروضة وللمواصفات المطلوبة من قبل مصرف لبنان بالأسعار الافرادية المحددة من قبلي في العرض بدون أي تعديل لأية جهة كانت ولا يُسَبَّب كأن بـاستثناء ما قد ينص عليه العقد الذي سأوقعه مع مصرف لبنان.
 - أن أنجز بصدق واستقامة وعلى كامل مسؤوليتي لحساب مصرف لبنان الالتزام المطلوب.
- وأقرّ بأّي التزم دون أي قيد أو تحفظ بالشروط العامة والخاصة العائد للالتزام وبالمواصفات وبالأسعار المقدمة من قبلي وبمستندات الإلتزام ولا يحقّ لي الإدعاء بالجهل.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طابع مالي

المُلْحِق رقم (٣)
تصريح النزاهة^١

عنوان التلزيم: _____
الجهة المتعاقدة: _____
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: _____
إسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكّد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذا التلزيم.
2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بمارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو معرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
4. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركون بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي تلزيم عمومي أيّاً كان موضوعه ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعه بشأنه.
إن أي معلومات كاذبة ثُرِّضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

الختام والتوفيق

^١ يرفق هذا التصريح بالعرض



المُلْحِق رقم (٤)

نموذج كتاب ضمان

جائب مصرف لبنان

.....الموضوع: كتاب ضمان لصالحك بناء للأمر السيد.....

جدية اشتراك الأمر
يضمن حسن قيام الأمر بتعهداته
ضمان تسديد الأمر للسلفة

في العقد المتعلق بمشروع
إن مصرف مركزه الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، الممثل بالسيد، وبناء للأمر السيد (أو السادة أو أو الشركة)، يتعهد بصورة نهائية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً بالدولار الأميركي تبعاً لكيفية التسديد المفصلة في العقد دون أي قيد أو شرط أبي مبلغ طالبونه به حتى حدود وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد (أو السادة أو الشركة) وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في اي وقت كان ان يتذرع باى سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفوع من أجل الإمتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد طالبوننا به بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقضة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن اي مسؤول لدلكم، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (أو السادة أو الشركة) او عن غيره او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعديوه إلينا أو إلى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخضع المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار. يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان. وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في

المكان والتاريخ
الصفة
الإسم
التوقيع
ختم المصرف



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

المُلْحِق رقم (٥)
لوائح الأسعار والكشف بالكميات

BDL Active directory and domain controller- Bid Summary Page

Item	Description	Unit	Qty	Total Price Cash USD
1	Batch A	LS	1	
	Total TTC			
	Total over 2 years			
	Total Amount in wording			
Notes:	<u>Offer Date:</u>			
	<u>Company Name:</u>			
	<u>Quotation Validity:</u>			90 days

<i>Support and labor on BDL Active directory and Domain controller - Batch A - at BDL Hamra</i>				
Item	Description	Qty	Unit Price Cash USD	Total Price Cash USD
B 1	<p>General Conditions</p> <ul style="list-style-type: none"> * Engineering services where a field engineer will be sent on site if required to troubleshoot any network related problem * Engineering support when the problem is related to any software bug or issues related to BDL Active directory and domain controller, where the company should troubleshoot the problem and fix it otherwise the problem should be escalated to Microsoft engineers for additional assistance * Any configuration needed on treh Active directory and domain controller as per BDL request * Bidder should provide a Certification from manufacturer that their company is certified as a dealer and can provide maintenance services. *Contract is over 2 years by mutual consent between the two parties renewal should be confirmed prior 4 months of year end. *The Bidder with the highest Grade will be awarded the Job. 			
	Maintenance visit to Hamra including preventive and emergency visits to maintain the below:	12/year		
	<p>Escalation professional services for maintaining, enhancing, troubleshooting, recovering from a system failure, in addition to updating and maintaining the system for Banque du Liban.</p> <p>The support services cover the products:</p> <ul style="list-style-type: none"> *Windows 2012 Hyper-V *Windows 2012 Active Directory 			
	<p>The scope of work shall include the Server support where server environment include Windows servers, Hyper-V, Active Directory, File server, folder permissions, desktop permission and standardization policies, Backup. Etc...in addition to have 24/7 support on the below with less than 4 hours time for intervention:</p> <ul style="list-style-type: none"> *Domain controller Server at HQ *Redundant Domain controller server at HQ *Active directory at HQ *NTP Server at HQ *Domain controllers at BDL branches *WSUS at HQ *WSUS to store updates on a separate storage server *Endpoints to receive Windows update locally from WSUS 			



	Troubleshoot and resolve windows issues Connect users to DC			
	<u>Special Terms</u> 1- Bidder should provide BDL with unlimited corrective maintenance visits at any time upon call for intervention.			
	Sub-Total			
	VAT			
	Total TTC			
	Total till the 31/12/2025			
Notes:	<u>Offer Date:</u>			
	<u>Company Name:</u>			
	<u>Quotation Validity:</u>			90 days

المُلْحِق رقم (٦)

تحليل الأسعار

- في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نصّ عليه الملحق رقم (١) وفقاً للجدول **Technical Evaluation Grading**، إن الإستحصل على علامة دون ١٠٠٪٠ ستؤدي إلى اعتبار العارض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية، بحيث يتم فض عرضه المالي.
- في المرحلة الثانية، يتم وضع العلامات وفقاً لجدول **Commercial Evaluation**.
- 1 في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نصّ عليه الملحق رقم (١) وفقاً للجدول **Technical Evaluation Grading**، إن الإستحصل على علامة دون ١٠٠٪٠ ستؤدي إلى اعتبار العارض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية، بحيث يتم فض عرضه المالي.
- 2 في المرحلة الثانية، يتم وضع العلامات وفقاً لجدول **Commercial Evaluation**.
- 3 يسند التأييم بعد تحليل الأسعار إلى العرض الأفضل نتائج الإستحصل على أعلى علامة بموجب معادلة نسبية بين العرض التقني والأكلاف المالية المتمثلة بكلفة اليد العاملة وقطع الغيار للأعطال المستجدة على الشكل التالي:
- العرض التقني ٤٠%: أي يستحصل على نسبة كاملة ٤٠% العارض المستحصل على أعلى علامة في التقييم التقني بحيث باقي العروض المقبولة تستحصل على النسبة المحتسبة من ٤٠% مقارنة مع العلامة التقنية الأعلى،
 - الأكلاف المالية ٦٠%: أي يستحصل على نسبة كاملة ٦٠% العارض المستحصل على أعلى علامة في التقييم المالي بحيث باقي العروض المقبولة تستحصل على النسبة المحتسبة من ٦٠% مقارنة مع العلامة المالية الأدنى،

Technical Evaluation Grading		
	Description	Grade
1	Confirmation of providing 24/7 support and service where a certified field engineer, with minimum 5 years of experience, is asked to do the necessary action for troubleshooting and fixing bugs, outages and misbehavior related to BDL Active directory and Domain controller	25
2	Confirmation of providing escalated engineering support by Microsoft engineers in case the above is not fixed.	25
3	Certification from Microsoft that the bidder is an authorized service partner for Windows and the supported product and qualified to provide support services.	25
4	Company profile and references of its projects (Grading will be computed on pro rata basis according to number of presented projects and their scale).	25
TOTAL		100

Commercial Evaluation		
	Description	Grade
1	The lowest commercial bid for the support and maintenance receives a full grade of 100 %, the remaining bidders will receive lower grades on a pro rata basis.	100
	TOTAL	100